

« لا تجعلوا قبري عيداً ولا تتخذوا بيوتكم قبوراً وصلوا علي حينئذ كنتم فإن صلاتكم تبلغني » (١٤٠).

فهذا يبين أن ذلك الرجل زاد في الحد فعلى بن الحسين موافق لمالك في كراهة الإكثار من الوقوف بالقبر، وليس هو منكر لأجل الزيارة (١٤١) أو أنه أراد أن يعلمه بأن السلام يبلغه - ﷺ - من الغيبة لما رآه يتكلف الإكثار من الحضور، وعلى هذا يحمل ما ورد عن الحسن بن الحسن بن الحسين بدليل قوله: إذا دخلت فسلم عليه - ﷺ -، ويجب أيضاً بما رواه جعفر عن أبيه عن جده أنه كان إذا جاء يسلم على النبي - ﷺ - وقف عند الأسطوانة التي تلى الروضة الشريفة ثم يسلم، ثم يقول: ها هنا رأس رسول الله - ﷺ - (١٤٢).

قال المطري وغيره: وهذا موقف السلف قبل إدخال الحجر في المسجد وفعل مولانا زين العابدين يقتضى أن يكون جواباً عما تقدم، ونأهيك به. وفي الحديث المعترض به المتقدم أجوبة أيضاً منها أن المراد به الحث على كثرة زيارة قبره - ﷺ -، وأن لا يهمل حتى يزار إلا في بعض الأوقات كالعيد فإنه لا يأتي في العام إلا مرتين، ويؤيده قوله في الحديث ولا تجعلوا بيوتكم قبوراً أى لا تتركوا الصلاة فيها حتى تكون كالقبور التي لا يصلى فيها قاله المنذرى (١٤٣).

١٤٠ - حديث صحيح بطرقه وشواهده انظر التعليقات السابقة وانظر تحذير الساجد (ص ٩٦).

١٤١ - الزيارة لا تنكر إذا كانت زيارة شرعية وانظر تعليق رقم (٩٨ و ١٠٧).

١٤٢ - لم أقف على مصدر هذا الأثر ولو صح لما كان فيه حجة على جواز الزيارة البدعية التي فيها شد الرحال على زيادة القبر أو التي تتضمن قول محظور أو فعله.

١٤٣ - قال الحافظ ابن عبد الهادي - رحمه الله تعالى - في كتابه الصارم المنكى في الرد على السبكي ص (٤١٦) نقلاً عن غيره في الكلام على قوله - ﷺ - : « لا تجعلوا قبري عيداً وصلوا علي حينئذ كنتم فإن صلاتكم تبلغني » قال: خرج هذا الحديث منه - ﷺ - مخرج نبيه عن اتخاذ القبور مساجد وعن الصلاة إليها وإيقاد السرج ومخرج دعائه ربه تبارك وتعالى أن لا يجعل قبره وثناً وأمره بتسوية القبور المشرفة ونحو ذلك كل هذا لئلا يحصل الافتتان بها ويتخذ العكوف عليها وإيقاد السرج والصلاة فيها وإلها وجعلها عيداً ذريعة إلى الشرك لاسيما وأصل الشرك وعبادة الأصنام في الأمم السالفة إنما هو من الافتتان بالقبور وتعظيمها فاتخاذ القبر عيداً هو مثل اتخاذ مسجداً والصلاة إليه بل أبلغ وأحق بالنهي فإن إتخاذ مسجداً يصلى فيه لله ليس فيه من المفسدة ما في اتخاذ نفسه عيداً بحيث يعتاد انتباهه والاختلاف إليه والازدحام عنده كما يحصل في أمكنة الأعياد وأزمنتها. فإن العيد يقال في لسان الشارع على الزمان والمكان كما في حديث الذي نذر أن ينحر ببوانه وقول النبي - ﷺ - هل كان فيها وثن هل كان فيها عيد؟ قالوا لا =